

سنن ابن ماجه

2244 - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن إن شاء الله عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ .
(أيام ثلاثة الرقيق عهدة) Y .
في الزوائد في إسناد حديث سمرة رجال إسناده ثقات . إلا أن سعيد بن أبي عروبة اختلط بأخرة . وعبدة بن سليمان روى عنه قبل . وسماع الحسن من سمرة فيه مقال .
[ش - (عهدة الرقيق ثلاثة أيام) أي ذمة العبد على البائع ثلاثة أيام . أي أن المشتري يملك الرد على البائع بوجدان العيب إلى ثلاثة أيام ويسعه الرد فيه . هذا قول أهل المدينة كابن المسيب والزهري . وبه أخذ مالك . وضعف أحمد بن حنبل الحديث وقال لا يثبت في العهدة حديث . ولم يسمع الحسن من عقبه شيئا . والحديث مشكوك فيه . فمرة قال عن سمرة . ومرة قال عن عقبه . [K ضعيف